شبكة الألوكة
www.alukah.net

والاتباع

فصل في الاجتهاد والاستدلال والتقليد وأما التقليد الباطل المذموم فهو قبول قول الغير بلا حجة
قال الله تعالى وإذا قيل لهم اتبعوا ما أنزل الله قالوا بل نتبع ما ألفينا عليه آباءنا أولو كان آباؤهم لا يعقلون
شيئا ولا يهتدون في البقرة وفي المائدة وفي لقمان أولو كان الشيطان يدعوهم وفي الزخرف قال أولو جئتكم بأهدى مما وجدتم عليه آباءكم
وفي الصافات إنهم ألفوا آباءهم ضالين فهم على آثارهم يهرعون وقال يوم تقلب وجوههم في النار يقولون يا ليتنا أطعنا الله
إنا أطعنا سادتنا وكبراءنا فأضلونا السبيلا وقال إذ تبرأ الذين اتبعوا من الذين اتبعوا ورأوا العذاب
وتقطعت بهم الأسباب وقال فيقول الضعفاء للذين استكبروا إنا كنا لكم تبعا فهل
أنتم مغنون عنا نصيبا من النار وفي الآية الأخرى من عذاب الله من شيء وقال ليحملوا أوزارهم كاملة يوم القيامة
ومن أوزار الذين يضلونهم بغير علم

فهذا الاتباع والتقليد الذي ذمه الله هو اتباع الهوى إما للعادة والنسب كاتباع الآباء وإما للرياسة
كاتباع الأكابر والسادة والمتكبرين فهذا مثل تقليد الرجل لأبيه أو سيده أو ذي سلطانه
وهذا يكون لمن لم يستقل بنفسه وهو الصغير فإن دينه دين أمه فإن عدم فدين ملكه
وسابيه فإن عدم كاللقيط فدين [illegible] المتولي عليه وهو أهل البلد الذي هو فيه
فأما إذا بلغ وأعرب لسانه فإما شاكرا وإما كفورا وقد بين الله أن الواجب
الإعراض عن هذا التقليد إلى اتباع ما أنزل الله على رسله فإنهم حجة الله التي أعذر بها إلى
خلقه والكلام في التقليد في شيئين في كونه حقا أو باطلا من جهة الدلالة وفي كونه مشروعا أو
غير مشروع من جهة الحكم أما الأول فإن ~~المقلد~~ التقليد المذكور لا يفيد علما [illegible] أن المقلد
يجوز أن يكون مقلده مصيبا ويجوز أن يكون مخطئا وهو لا يعلم أمصيب هو أم مخطئ فلا
تحصل له ثقة ولا طمأنينة فإن علم أنه مصيب كتقليد الرسول أو أهل الإجماع فقد
قلده وهو العالم بأنه عالم وليس هو التقليد المذكور [illegible] وهذا التقليد
للعلم بأن الرسول لا يخبر إلا بحق وأهل الإجماع معصومون وأما تقليد العالم حيث يجوز
فهو بمنزلة اتباع الأدلة الغالبة على الظن كخبر الواحد الثقة لأن المقلد يغلب على ظنه إصابة العالم
المجتهد كما يغلب على ظنه صدق المخبر لكن بين اتباع الراوي واتباع الرأي فرق يذكر إن شاء الله
آخر [illegible] فإن اتباع الراوي واجب لأنه انفرد بعلم ما أخبر به بخلاف الرأي فإنه يمكن أن يعلم من حيث
علم ولأن غلط الرواية بعيد فإن ضبطها سهل ولهذا يقبل من آحاد العامة بخلاف غلط الرأي فإنه كثير
لدقة طرقه وكثرتها وهذا هو الذي يجوز قبول الخبر مع إمكان مراجعة المخبر عنه ولا يجوز قبول
الفتيا مع إمكان معرفة الدليل [illegible] والكلام في النوع الأول ينبغي عليه [illegible] من أهل العلم [illegible]
اتباع الخبر ولا [illegible] تقليد العالم على من أمكنه الاستدلال وأما المختلفون في جوازه لأنه [illegible]
أن يعلم من حيث [illegible] وأما [illegible] فنقول الناس في الاستدلال والتقليد على طرفي
نقيض فمنهم من يوجب الاستدلال حتى في المسائل [illegible] على كل أحد ومنهم من يحرم
الاستدلال في الدقيق على كل أحد [illegible] وهذا في الأصول [illegible] الهدى [illegible] وخيار الأمور أوساطها

١٢٢

فصل جامع نافع [illegible] في جوامع من أصول القواعد [illegible] العدل جماع الحسنات
العدل جماع السيئات الظلم وهذا أصل جامع عظيم وتفصيل ذلك أن الله خلق الخلق لعبادته
فهذا هو المقصود المطلوب لجميع الحسنات وهو إخلاص الدين كله لله
وما لم يحصل فيه هذا المقصود فليس حسنة مطلقة مستحقة لثواب الله في الآخرة
وإن كان حسنة من بعض الوجوه له ثواب في الدنيا وكل ما نهي عنه فهو زيغ وانحراف
عن الاستقامة ووضع للشيء في غير موضعه فهو ظلم ولهذا جمع بينهما سبحانه في قوله
قل أمر ربي بالقسط وأقيموا وجوهكم عند كل مسجد وادعوه مخلصين له الدين فهذه
الآية في سورة الأعراف المشتملة على أصول الدين والاعتصام بالكتاب وذم الذين شرعوا
من الدين ما لم يأذن به الله كالشرك وتحريم الطيبات أو خالفوا ما شرعه الله
من أمره ونهيه كإبليس ومخالفي الرسل من قوم نوح إلى قوم فرعون والذين بدلوا
الكتاب من أهل الكتاب فاشتملت السورة على ذم من أتى بدين باطل ومن ترك الحق
الحق كله أو بعضه ككفار الكفار بالإسلام أو بعضه ككفار أهل الكتاب
وقد جمع سبحانه في هذه السورة وفي الأنعام وفي غيرهما ذنوب المشركين في نوعين أمرهم
بما لم يأمر الله به من الشرك كالشرك ونهيهم عما لم ينه الله عنه كتحريم الطيبات
فالأول شرع من الدين ما لم يأذن الله به والثاني تحريم لما لم يحرمه الله وكذلك في الحديث
الصحيح الحديث الذي رواه مسلم عن عياض بن حمار عن النبي صلى الله عليه وسلم عن الله تعالى إني خلقت عبادي حنفاء
فاجتالتهم الشياطين وحرمت عليهم ما أحللت لهم وأمرتهم أن يشركوا بي ما لم أنزل
به سلطانا ولهذا كان ~~[illegible]~~ [illegible] اتباع العادات الباطلة من الشرك وتحريم
هو الغالب على النصارى ومن شابههم ممن [illegible] المتصوفة واتباع
التحريمات الباطلة هو الغالب على اليهود ومن شابههم من متفقهة المنتسبة إلى أهل
دين اليهود فيه آصار وأغلال ولهذا قال [illegible] ولأحل لكم بعض الذي حرم عليكم
وأصل دين النصارى فيه بدع [illegible] بانتحال محدثة [illegible] بالدين [illegible]
ابتدعوها ما كتبناها عليهم إلا ابتغاء رضوان الله [illegible] في هذا الموضع أن أصل
الدين هو إخلاص الدين لله والعدل الذي يتحلى به هو جماع الدين يرجع إلى هاتين
إخلاص الدين لله وأنه أصل العدل إن الشرك لظلم عظيم